

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : اشتراط طلب الماء لصحة التيمم .

فصل : وصفة الطلب أن يطلب في رحله ثم أن رأى خضرة أو شيئاً يدل على الماء قصدَه فاستبرأه وأن كان بقربه ربوة أو شيء قائم وطلب عنده وأن لم يكن نظر أمامه ووراءه وعن يمينه ويساره وإن كانت له رفقة يدل عليهم طلب منهم وأن وجد من له خبرة بالمكان سألَه عن مياهه فإن لم يجد فهو عادم وإن دل على ماء لزمه قصدَه إن كان قريباً ما لم يخف على نفسه أو ماله أو يخشى فوات رفقته ولم يفت الوقت وهذا مذهب الشافعي